4548 - حدثنا بذلك محمد بن بحر هو بن مطر قال ثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا المسعودي عن زيد العمي عن أبي الصديق أو أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن رسول ا A Y مثل ذلك وليس في هذا الحديث أيضا ما يدل أن رسول ا A قصد بذلك الضرب إلى ثمانين قد يجوز أن يكون قصد إلى ضرب غير معلوم فضرب الناس فكان ضربهم في جملته ثمانين فتوخى عمر والدليل سوطا نعل كل مكان فجعل معلوم شيء على ذلك في الناس يوقف أن أراد لما ذلك Bه على ذلك أيضا